

المدونة الكبرى

أيام من بعد الجراحة مصروعا من الجراحة إلا أنه يتكلم ولم يأكل ولم يشرب ثم مات
أ تكون فيه القسامة أم لا قال قد فسرت لك قول مالك إذا عاش حياة تعرف ففيه القسامة قلت
أ رأيت ان قطع فحذي فعشت يوما وأكلت في ذلك اليوم وشربت ثم مت في آخر النهار أيكون في
هذا القسامة في قول مالك قال لم أسمع من مالك في هذا بعينه شيئا ألا أني أرى في هذا
القسامة قلت رأيت لو أن جماعة رجال قتلوا رجلا فعفا المقتول عن رجل منهم أيكون للورثة
أن يقتلوا الباقيين في قول مالك قال قال مالك في النفر يقتلون رجلا عمدا ان لولي الدم أن
يقتل من أحب ويعفو عن أحب وقول مالك يقتل من أحب قال مالك ولولي الدم أن يصلح من أحب
منهم وأن يعفو عن أحب منهم ويقتل الآخرين ويصنع بهم ما شاء من ذلك فكذا المقتول نفسه
إذا عفا عن أحدهم فللورثة أن يقتلوا من بقي ما جاء في الرجل يقتل عمدا وله اخوة فعفا
أحدهم قلت رأيت إذا قتل الرجل عمدا وله اخوة وجد فمن عفا من الاخوة أو الجد فعفوه جائز
في ذلك قال نعم ذلك جائز في رأيي قلت رأيت الاخوة للأم أيكون لهم أن يعفوا عن الدم قال
قال مالك ليس لهم في العفو عن الدم نصيب قلت رأيت إذا قتل الرجل عمدا وله ورثة رجال
ونساء فقال الرجال نحن نعفو وقال النساء نحن نقتل قال ان كانوا بنين وبنات فعفو
البنين جائز على البنات ولا عفو للبنات مع البنين وهذا قول مالك قال بن القاسم والاخوة
والأخوات إذا كانوا مستوين في قرابتهم إلى الميت فهم عندي بمنزلة البنين والبنات وإذا
كانوا اخوة وبنات فعفا الاخوة وقال البنات نحن نقتل فذلك لهن وان عفا البنات وقال الاخوة
نحن نقتل فذلك لهم وان كانوا اخوة وعصبة فهم كذلك أيضا بحال ما وصفت لك ولا عفو إلا
باجتماع منهم ومن قام بالدم كان أولى به قيل له وان كان اخوات لاب وأم واخوة لاب فعفا
الاخوة للاب وقال الاخوات للاب والام نحن نقتل قال الاخوات أولى بالقتل ولا عفو إلا باجتماع
منهم لان الاخوة للاب مع الاخوات